

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٦٥) لسنة ٢٠١٤

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته

والأ Hatche التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء الموحد والأ Hatche التنفيذية.

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (قسم التنظيم - حى شمال) المؤرخ

٢٠١٤/٢/٤ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة.

= وللصالح العام.

قرارالمادة الأولى

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية

لمدينة الغردقة - شارع سوق البازارات - ومظاهر هذا التعدي هو (عمل مباني على

الرصيف وتقويفه من الزجاج المثبت خارج حدود المحل بمساحة ٢م٣,٥ وبتكلفة تقديرية

١٠٥ جنية فقط (ألف وخمسون جنيهاً لا غير) باسم/ حسن محمد محمود شهاب - مع

اتخاذ كافة الإجراءات للتحفظ على الأرض ومنع التعدي مستقبلاً.

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة بإزالة هذه التعديات بالإشتراك مع

شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية بذلك.

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

٢٠١٤/٢/١٦
لواء أ/ح/ أحمد عبد الرحمن